

شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث -91- الشيخ محمد

محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. من تبعهم باحسان الى يوم الدين نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس التاسع عشر من التعليق على الفية الامام العراقي في مصطلح الحديث. قال - 00:00:00

رحمه الله تعالى اقسام التحمل واولها سماع لفظ الشيخ. اعلى وجوه الاخذ عند المعظم وهي ثمان لفظ الشيخ فاعلم كتابا او حفظا وقل حدثنا سمعت واخبرنا انبأنا. يعني ان اعلى وجوه - 00:00:20
عند معظم اي جمهور المحدثين لفظ الشيخ واعترض بقوله وهي ثمان اي هي محصورة في ثمانية فهي جملة اعتراضية افادوا بها عدد هذه الوجوه. واعلاها الاخذ من لفظ الشيخ. فاعلم ذلك - 00:00:40
سواء كان ذلك من كتابه او من حفظه. وقل في اداء ما سمعته من الشيخ حدثنا اذا اخبرك الشيخ قل في اداء ما سمعت منه حدثنا. وقل ايضا سمعت وقل اخبرنا - 00:01:01

وكل انبأنا وقل ما شئت من ذلك. فاذا اخذت من الشيخ فعليك ان تؤديه بلفظ التحديث او السماع او الاخبار او الانباء. وقدم الخطيب ان يقول اسمعت. قدم الخطيب لفظا سمعته. لانه صريح - 00:01:21
في السماء لا يقبل التأويل. فقال ان هذه الالفاظ يقدم منها ويفضل منها لفظ السماع واصرحها ان لا يقبل التأويل. وبعدها اي بعد سمعت حدثنا حدثني اذا سمع الانسان في جماعة وحدثني اذا سمع وحده. لان لفظ حدثنا وحدثني لا تستعمل في الاجازة - 00:01:41

فهي في الصراحة آآ بعد سمعت مباشرة. وبعد لفظ التحديث لفظ الاخبار وبعد بعد ذا اخبرنا اذا كان في جماعة اخبرني اذا كان وحده. اي اذا دعوا بكل من هاتين لسمع لفظ الشيخ - 00:02:11
وهو كثير يعني ان الاداء بحدثني او اخبرني او حدثنا او اخبرنا كثيرا ويزيد ابن هارون استعمله وغير واحد لما قد حمله من لفظ الشاخي يعني انه استعمله غير واحد من الاعلام كي يزيد ابن هارون. وكحمد ابن سلمة - 00:02:31
وكابن المبارك وعبدالرزاق بن همام الصنعاني استعمله غير واحد اي كثير من الرواة لما حمله من لفظ شيخه. وبعده اي بعد لفظ اخبار رنا تلاءم باننا نبأنا يأتي لفظ الانباء - 00:02:58

والتنبيه انبأنا ونبأنا. وقل للاستعمال ذلك فيما سمع من لفظ الشيخ وقوله قال لنا ونحوها كقوله حدثنا قوله اي قول الراوي قال لنا ونحوها كقالد او ذكر لي مثل قوله حدثنا فلان في الحكم لها بالاتصال. لكنها الغالب في عرفهم - 00:03:23
استعمالها في المذاكرة الغالب في عرفهم انه اذا قال قال لي او قال لنا او ذكر لي وذكر لنا الغالب ان ذلك يستعمل وفي المذاكرة لا في الدرس. ودونها اي دون قال لنا وقال لي دونها في المنزلة - 00:03:56

قال بلا مجاررة اي بغير ذكر المجرور بغير ذكر لي او لنا. بحذف المجرى. قال قال فلان بان يحدث عن شيخه بلفظه قال هو شيخه ولكن يقول قال فلان وهي على السماع ان يدرى لك وهي اي لفظ قال المقيد من - 00:04:15

مجرور الذي ليس فيه قال لي وليس فيه قال لنا يحمل على السماع ان يدرى ان يعلم ان لقي اي انه لقي هذا الشيخ وهذه المسألة

تقدمت عند قوله اما الذي لشيخه عذاب؟ قال - 00:04:38

الفكر ذي عننة كخبر المعازف لا تصغي لابن حزم المخالف. تقدم هذا. يعني انه الراوية اذا حدث عن شيخه بلفظ قال بلا مجاررة اي بدون تقييد بالجار لم يقل قال لي ولا قال لنا وانما قال قال - 00:04:58

فالاصل ان هذا الشيخ اذا لم يكن معروفا بالتدليس فانه يحمل واذا علم اللقاء ولم يكن الشيخ الذي حدث ومدلس يحمل على الاتصال كحديث البخاري في المعازف عن شيخه هشام بن عمار فهو محمول على الاتصال وآ ما قاله - 00:05:18

وابن حزم في تضعيفه غير مقبول. لا سيما من عرفوه اي المحدثين في المضي ان لا يقول ذا بغير ما سمع لا سيما من عرفه المحدثون بانه لا يقول مثل هذا اللفظ الا بما سمعه من الشيخ. وذلك كحجاج بن محمد - 00:05:38

ابن الاعور فانه روى كتب ابن جريج بلفظ قال ابن جريج. فحملها الناس عنه. حجاج بن محمد رواه كتب ابن جريج بلفظه قال ابن جريج. وحملها الناس عنه. ولكن يمتنع عمومته عند الخطيب - 00:05:58

لكن قال الخطيب لا ينبغي ان يعمم هذا في حق من لم يعرف عن مثل ما عرف عن حجاج مثلاً من انه لا يروي بلفظ قال الا ما سمع. وقصر ذاك على الذي بدا الوصف اشتهر. ايقظ - 00:06:18

اثر ذلك على من اشتهر بهذه الصفة اي بانه لا يروي الا آ بهذا اللفظ الا ما سمعه من شيخه هذا رأي الخطيب. الثاني القراءة على الشيخ. قال ثم القراءة التي نعتها معظمهم عرضا سواء قرأتها من حفظ - 00:06:38

او كتاب لو سمعته والشيخ حافظ لما عرضته اولى ولكن اصله يمسكه بنفسه او ثقة يمسكه قلت كذا ان ثقة ممن سمع يحفظه مع ما عفاقتنع. اي الوجه الثاني من وجوه الاخذ هو القراءة على الشيخ. بعد السماع له الشيخ. الوجه الاول هو سماع لفظ الشيخ وقد فرغنا منه - 00:06:58

انفا. وجهه الثاني هو القراءة على الشخص. وهي التي تسمى بالعرض. قال ثم يلي ذلك ان يلي سماع القراءة التي اي سماها معظمهم عرضا. هي اللي تويت تسمى عرضا. سواء لغة في سواء اي سواء قرأتها من حفظ او كتاب او - 00:07:18

سمعت من قراءة غيرك والشيخ حافظ لما اردت. اذا كان الشيخ حافظا للكتاب فحينئذ يقع العرض بقراءة وان كان من حفظك او من كتابك او من سماعك لقراءة غيرك. والشيخ حافظ لما عرضت انت او غيرك فيصح العرض حين - 00:07:38

او لا بان كان الشيخ لا يحفظ او لا؟ بان كان الشيخ لا يحفظ ولكن اصله يمسك بنفسه ولكن عنده كتابه وهو يمسكه بنفسه فيقرأ يمسك بنفسه وانت تقرأ عليه. يمسكه بنفسه وانت تقرأ عليه او يقرأ غيرك وانت - 00:07:58

اتسمع فهذا ايضا تحمل صحيح لا اشكال فيه. اذا كان الشيخ لا يحفظ ولكن عنده كتابه وهو ينظر فيه ويمسكه او يمسكه ثقة اخر. الشيخ لا يحفظ. وعنده اجازة في هذا الكتاب ولكن لا يحفظه. ولكن معه ثقة يمسك الكتاب - 00:08:18

وهذا الثقة سينبه على اي مخالفة. وآ هناك من يقرأ سواء انت او غيرك فهذا ايضا عرض صحيح كذلك قال ولكن اصله يمسك بنفسه او ثقة يمسكه. قلت كذا الحكم قلت انا باقول العراقي قلته فهذا من زياداته على ابن الصلاه. قلت كذلك - 00:08:38

ممن سمع يحفظه مع استماع فافتنع. اي كذا الحكم ايضا في صحة العرض اذا كان ثقة من سمع يحفظ مع استماعه. اذا كان الشيخ لا يحفظ عنده اجازة في الكتاب لكن لا يحفظه. وآ حضر معه من - 00:08:58

احفظوا الكتاب من يحفظه اصل الشيخ لابد من اصل الشيخ من يحفظه اصل الشيخ. وكان هذا الحافظ يستمع فانه يصح العرض ايضا حينئذ يلقي الكتاب على الشيخ وهناك ثقة حافظة يحفظ اصل الشيخ فيصح العرض ايضا على هذا الوجه كذلك - 00:09:18

قال ممن سمعه يحفظه مع استماع فافتنع. ويجمع اخذا بها. يعني انه اتفقوا على الرواية بالعرض. ان العرض الاخذ به مقبول يعني العرض الكتاب على الشيخ بالوجه التي التي قلنا الان الرواية به صحيحة لا اشكال فيها - 00:09:38

وردوا نقل الخلاف. ردوا من خالف وقال ان العرض آ لا تقبل الرواية به. وبهذا الخلاف ما اعتدوا. وردوا نقلا للخلاف بهما تدوا. ولكن اختلفوا هل تساوي الاول او دونه او فوقه؟ اختلفوا هل العرض - 00:09:58

وسمع له الشيخ نحن رتبناها وقلنا انها ثمانية وجوه اولها هو السماع له للشيخ. والثاني هو القراءة على الشيخ وهي العرض العرض

هل يساوي سماع لفظ الشيخ؟ او لا يساويه؟ اختلفوا على ثلاث اوجه قيل يساوي وقيل المقدم سماع لفظ الشيخ - [00:10:18](#)
كيلو العرض هو المقدم وسيذكر آآ من قالوا بهذه الاقوال. قال ادخلوا فيها هل تساوي الاول او دونه او فوفه فنقلنا عن مالك وصحبه
ومعظم كوفة والحجاز اهل الحرم مع البخاري هما سيان. الامام مالك رحمه الله تعالى وصاحب اي طلبته تلامذته. ومعظم -

[00:10:38](#)

وكذلك معظم اهل الحجاز. اهل الحرم مع البخاري. هذه الطائفة تقول انه يستوي سماع لفظ والعرض عليه فهما في مرتبة واحدة.
سماع له الشيخ والعرض في مرتبة واحدة هوماسيا. وابن ابي ذئب مع النعمان - [00:10:58](#)
العارضة. ابن ابي بن محمد بن عبد الرحمان محمد بن عبد الرحمان بن ابي بن ابي ذئب مع النعمان نعمان بن ثابت والامام ابو
حنيفة رحمه الله تعالى قد رجح العرض. قال ان العرض هو الارجح. لان الشيخ لو سهى قد لا يتهياً - [00:11:18](#)
طالب الرد عليه بخلاف العكس. قالوا العرض ارجح من سماع له الشيخ لماذا؟ لان الشيخ انا بتكلم فاخطأ قد لا يتهجأ للطالب ان يرد
عليه. والطالب اذا عرض الكتاب واستمع الشيخ الشيخ يمكن بل - [00:11:38](#)
الغالب انه سيقوم ما قاله الشيخ. فقالوا ان العرض آآ مقدم. والجمهور على العكس. ولذلك صدر اولاً بسماع له الشيخ ثم اتى بعد ذلك
بالعرض. قال وعكسه اصح اي ترجيح السماع ترجيح السماع لفظ الشيخ - [00:11:58](#)
ضحوا فسمعوا لفظ الشياخي اصحه من العرض. وجل اهل الشرق كخراسان جل علماء الشرق كخراسان ونحوها جنحا الى هذا القول
اي الى تقديم لفظ الشيخ على آآ على العرض. وجودوا فيه - [00:12:18](#)
يعني ان رأوا ان الاجود في اداء من سمع عرضا. نحن ذكرنا الوجوه التي يؤدي بها من سمع لفظ الشيخ. من سمع الشيخ يقول سمعت
او حدثنا او انبأنا او اخبرنا كما تقدم فرغنا من الصيغ التي يحدث بها من سمع من له الشيخ ورتبناها - [00:12:38](#)
واضح؟ الان من سمع بالعرض؟ يعني انت مثلا حضرت عرضا في طالب يقرأ الكتاب يقرأ البخاري على الشيخ وانت تستمع ما هي
الصيغات التي تؤدي بها انت؟ اذا اردت التأدية قال جودوا فيه قرأت قرأت على الشيخ او قرئ على الشيخ وانا اسمع - [00:12:58](#)
تقول قرأت اذا كنت انت الذي قرأ او قرئ على الشيخ وانا اسمع اذا كان القارئ وغيرك. وجودوا فيه قراءته وقرأ مع وانا اسمع. خشية
التدليس لانك اذا قلت اخبرنا قد يتبادر الى ذهن السامع انك سمعت لفظ الشيخ وانت لم تسمع لفظ الشيخ انما سمعت - [00:13:18](#)
طالبا يقرأ الكتاب بحضور الشيخ وهذا عرض وليس سماعا لحفظ الشيخ فاصلح العبارات في في اداء العرض هي ان تقول قرأت اذا
كنت انت قرأت او ان تقول قولي او انا اسمع اذا كان قد قرأ غيرك واضح - [00:13:38](#)
ثم عبري بما مضى في اول مقيدا قراءة. يمكن ان تعبر صيغ السابقة وهي حدثنا وانبأنا واخبرنا لكن بشرط ان تقول قراءة عليه اخبرنا
قراءة عليه او انبأنا قراءة عليه او حدثنا - [00:13:54](#)
قراءة عليه فهنا لابد ان تقيدها بقراءة بلفظ قراءة عليه لانك انت لم تسمع لفظ الشيخ. مفهوم. عبد الكريم اي بالصيغ التي تقدمت في
القسم الاول لكن مقيدا لها بلفظ القراءة. تقول قراءة عليه. حتى لو كنت - [00:14:13](#)
اذا نوع من غيرك قرأته فانك تقول انشدنا قراءة عليه معنى هو لم لم ينشدك. ولكن يتجاوزون في مثل هذه العبارات. تقول انشدنا
قراءة عليه لا سمعته لا تقل سمعت. سمعت تقدم انها هي اسرح الفاظ التحديث. ولذلك ذكرنا - [00:14:33](#)
انها هي المرتبة الاولى عند الخطيب. كما قال وقدم الخطيب ان يقول سمعت اذ لا يقبل التأويل. لان قولك سمعت وهذا لا يقبل
التأويل فلذلك لا يعبر في العرض بالسماء. لا يعبر في الفرض بنت القدس سمعت فلانة. مع ان بعضهم قد حلل ذلك. قال لكن بعضهم
قد حلل - [00:14:55](#)
ومطلق ومطلق التحديث والخباري منعه احمد ذو ذو المقدار. ومطلق التحديث والخبار ممن اخذ عرضا بان يقول اخبرنا او حدثنا
دون تقييد منعه الامام منعه جماعة منه الامام احمد بن حنبل ذو المقدار والنسائي - [00:15:15](#)
والتميمي يحيى يحيى ابن يحيى وابن المبارك الحميد السعي وقال الباقلاني انه هو الصحيح. يعني ان من سمع عرضا لا ينبغي ان
يقول حدثنا اطلاقا بالاطلاق نقول حدثنا دون التقييد قراءة عليه - [00:15:35](#)

ولا ان ولا ان يقول مثلا اخبرنا هكذا. قال ومطلق التحديث والاخبار لا ينبغي ان يقول حدثنا. ويسكت يجوز ان يقول حدثنا قراءة نعليه ولكن لا يجوز ان يقول حدثنا ويسكت والان يقول اخبرنا ويسكت. مفهوم. منع هذا جماعة منهم الامام احمد رحمه الله تعالى ذو المقدار - [00:15:55](#)

المنيف العظيم. وكذلك الامام النسائي. وكذلك الامام التميمي يحيى بن يحيى. التميمي. وكذلك الامام عبدالله بن المبارك الحميد الساهر وقال الباقلان ان هذا القول هو الصحيح. وذهب الزهري والقطان ومالك وبعده سفيان ومعظم الكوفة والحجاز مع البخاري - [00:16:15](#)

الى الجواز. الامام مالك رحمه الله تعالى والبخاري تقدمتا انهما يريان استواء العرض وسمع له الشيخ تقدم انه ما يقولان هماسيان. فلا فرق عنده. لانك انت اذا قلت اخبرنا حتى لو فهم السامع ان اخبرنا معنى سمع لفظ الشيخ فانه لو سمع لفظ الشيخ عندهم مساو للعرض ليس احدهما باقوى - [00:16:35](#)

من الاخر قال اذهب الزهري محمد بن مسلم بن الشهاب الزهري ويحيى بن سعيد القطان والامام مالك رحمه الله تعالى وبعده سفيان بن عيينة معظم اهل الكوفة والحجازي مع البخاري الى الجواز. قالوا انه يجوز لمن سمع عرضا ان يقول حدثنا. فلانة هكذا - [00:17:03](#)

دون ان يقيدوا بقراءة عليه. وان يقول اخبرنا. الى الجواز جواز اطلاق لفظ التحديث ونحوه لمن اخذ عرضا. وابن جريج وكذا الاوزاعي مع ابن وهب والامام الشافعي مع ابن وهب والامام الشافعي - [00:17:23](#)

ومسلم وجل اهل الشرق قد جوزوه اخبرنا للفرق. هناك قول ثالث وهو التفريق بين حدثنا واخبرنا. نحن ذكرنا درنا اولاً بالقول الاول وهو ان مطلق التحديث لا يجوز ان تقول حدثنا هكذا وتسكت وانت اخذت عرضا هذا لا يجوز. ونقل - [00:17:43](#)

نهى عن الامام احمد وعن النسائي وعن يحيى ابن يحيى التميمي وعن ابن المبارك. هذا القول. القول الثاني انه يجوز. اه بالتحديث وبالاخبار معا ونقلناه عن طائفة من اهل العلم من هو البخاري ومالك ومنهم معظم اهل الكوفة ومعظم اه معظم اهل الحجاز. القول الثالث يفرق - [00:18:03](#)

بين الاخبار والتحديث. قال ابن جريج عبد الملك بن جريج وكذا ابو عمر الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو مع عبدالله بن وهب والامام الشافعي ومسلم وجل اهل الشرق كخراسانا ونحوهم. فانهم يجوزون اخبارنا دون تقييد - [00:18:23](#)

ولا يجوزنا حدثنا. يفرقون بين آآ لاخبار بلفظ التحديث المطلق ولفظ آآ اخبار المطلق لمن اخذ عرضا. من اخذ عرضا يجوز عندهم ان يقول اخبرنا بالاطلاق. ولكن لا يجوز عنده ان - [00:18:43](#)

قل حدثنا الا اذا قيد حدثنا بالقراءة بان يقول حدثنا قراءة عليه. آآ قاله ابن جريج الاوزاعي مع ابن وهب والامام الشافعي مم صوابه والشافعي مع ابن وهب الواعي لانه وقع له خطأ في القافية وقد استعمل في الشطر الاول الضربة المقطوعة واستعمل في الشطر

الثاني - [00:19:03](#)

ضارب التام هو قال هنا مع ابن مع آآ قال وابن جريج وكذا الاوزاعي مع ابن وهب والامام الشافعي هذا فيه اختلال في لانه استعمل الضربة المقطوعة في الشطر الاول وفي الشطر الثاني استعمل الضربة التامة للرجزي ولا ينبغي ان يجمع بينهما في بيت واحد -

[00:19:33](#)

هذه ملاحظة تتعلق بالملقافي يعني ليست من صميم ما نحن فيه. كان مسلمون الشرقي. اذا هذا هو القول الثالث. القول الثالث هو التفريق بين التحديث والاخبار. وهو انه يجوز لمن تحمل عرضا ان يقول اخبرني لكن لا يجوز بدون تقييد بالقراءة ولا يجوز -

[00:19:53](#)

يقول احداثي الا اذا قيده بالكراهة. وقد عزاه صاحب الانصاف وهو محمد بن الحسن التميمي للنسائي من غير مع خلاف وعزاؤه ايضا للاكثرين وهو الذي اشتهر مصطلحا لاهله اهل الاثر. يعني ان هذا القول هو الذي وهو التفريق بين الاخبار والتحديث في العرض هو

الذي - [00:20:13](#)

عند عند اهل الحديث. وبعض من قال اذا اعاد قراءة الصحيح حتى عاد. يعني ان بعض من قرأ الكتب مثلاً عرضاً. وكان قد تحمل اصلاً بلفظ حدثنا. ثم تبين له ان حدثنا - [00:20:37](#)

الا ينبغي ان يتحمل بها من سمع عرضاً لا ينبغي ان يؤدي بها من سمع عرضاً. اعاد قراءة الكتاب بلفظ اخبرك مكان حدثك. بعض من قال اي قال بالفرق وهو ابو حاتم محمد بن يعقوب الهروي - [00:20:57](#)

ابو حاتم محمد بن يعقوب يعقوب الهروي اعاد قراءة الصحيح للبخاري بعد قراءته على بعض رواته عن الفرابي حتى عاد في كل متن اي في كل حديث قائلاً اخبرك بعد ان كان قال اولاً حدثك - [00:21:16](#)

روى صحيح البخاري عن بعض طلبة وكان هذا الطالب قد تحمل عن الفرابي عرضاً وحدثه به بصيغة التحديث فقال حدثنا. فلما تبين لهن صيغة التحديث لا تجوز لمن فعل عرضاً اعاد قراءة الكتاب عليه ليقول امام كل حديث. اخبرك فيقول نعم. قال هو - [00:21:36](#)

انها قلت وذا رأي الذين اشترطوا اعادة الاسناد اي رأي الذين يشترطون اعادة الاسناد في كل حديث هو شطط اي فيه غلو ومبالغة يكفي لو اجازته في الكتاب جملة وقال اخبرك به مكانة حدثك به ولا لا يشترط الوقوف على كل حديث ما دامك - [00:22:07](#)

كان قد سمع منه الكتاب كاملاً فيكفي في اعادة صيغة اعادة آآ اعادة مع الكتاب مجملًا دون قراءته حديثاً آآ ونقتصر عليها القدر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - [00:22:29](#)